

شرح كتاب الطهارة من جامع الترمذى 20 الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

بسم الله الرحمن الرحيم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد هذا الدرس من القاء فضيلة الشيخ سليمان للناصرة العلوان حفظه الله تعالى وموضوع هذا الدرس شرح باب الطهارة من جامع أبي عيسى الترمذى رحمه الله - [00:00:00](#)

الدرس الثالث باب ما جاء ان مفتاح الصلاة الطهورة وكان القاء هذا الدرس في اليوم السابع والعشرين من جمادى الثانية من عام الف واربعمائة وواحد وعشرين الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - [00:00:23](#)

قال الامام الحافظ ابو عيسى الترمذى رحمه الله تعالى في سننه باب ما جاء ان مفتاح الصلاة حدثنا قتيبة وهماد ومحمود بن غيلان قالوا حزانا وكتب عن سفيان قال محمد ابن عقيل - [00:00:50](#)

وتحريم التكبير وتحميلها التسليم. قال بعث هذا الحديث اصح شيء في هذا الباب واحسن وعبدالله بن محمد بن عقيل هو صدوق وقد تكلم فيه بعض اهل العلم من قبل - [00:01:30](#)

الله يحتجون بحديث عبدالله بن عقيل. قال محمد وهو مقارب الحديث قال ابو عيسى وفي الباب عن جابر وابي سعيد حدانا ابو بكر ابن محمد ابن زنجيريه البغدادي - [00:01:50](#)

الحسين ابن محمد قالوا عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مفتاح الجنة الصلاة ومفتاح الصلاة الوضوء. ان الحمد لله نحمده ونستعين ونستغفره - [00:02:20](#)

ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهدء الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له. وشهاد ان لا الله الا الله وحده لا شريك له وشهاد ان محمدا عبده ورسوله اما بعد - [00:02:54](#)

فيقول الامام ابو عيسى الترمذى رحمه الله تعالى باب ما جاء ان مفتاح الصلاة الطهور باب ما جاء الاحاديث او من الاحاديث ان مفتاح الصلاة الطهور. وقد سمي الوضوء مفتاحا - [00:03:14](#)

لان الحديث مانع من الصلاة الباب المغلق لا يمكن فتحه بدون مفتاح وكل باب له مفتاح ان جئت بالمفتاح فتح لك والا لن يفتح وقد اجمع العلماء كما سبق في الباب الاول - [00:03:38](#)

ان الطهارة شرط لصحة الصلاة وهذا اسمه كل صلاة فريضة او نافلة جنازة او صلاة العيددين او الاستسقاء او الكسوف صار شرط صحة كل ما يسمى صلاة وقد ذكر خلاف - [00:04:05](#)

عن ابراهيم النخعي واسماعيل ابن علية والحافظ ابن حجر في الوضوء لصلاة الجنابة وقد نقل عن هؤلاء عدموا الوجوب فان صح هذا عن هؤلاء ففيه نظر لان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الجنابة او سمي صلاة الجنابة صلاة - [00:04:31](#)

وقال صلوا على صاحبكم هذا بالنسبة للمدينة والحديث في الصحيحين وفي الصحيحين ايضا في الحديث ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم النجاشي - [00:05:00](#)

في اليوم الذي مات فيه وخرج بهم الى المصلى وصلى بهم وفي رواية فكر اربعة فسميت صلاة الجنابة اذا الوضوء للجنابة شرط ولا يرد على هذا ما سبق تقريره - [00:05:18](#)

لكون الطهارة ليست شرطا للطواف لان حديث الطواف بالبيت صلاة لا يصح رفعه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد جاء من رواية حرير عن عطاء عن طاووس عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الطواف بالبيت صلاة - [00:05:40](#)

اا انك تتكلمون فيه عطاء قد اختلف وروى عنه جرير بعد الاختلاط. وقد رواه جمع عن طاووس عن ابن عباس موقوفا وايضا هذا لاعل الصلاة من كل وجه ليس له - [00:06:02](#)

تحليل ولا تحريم ولا يشبه الصلاة بدليل انه يجوز الكلام في الطواف والأكل في الطواف والشرب بالطواف والالتفات في الطواف وهذا كله لا يجوز فيما يسمى الصلاة شرعية فان الاكل يترك صلاة الجنائز يتترك صلاة الكسوف يطلب صلاة الاستسقاء - [00:06:21](#) ولهذا الطهارة للطواف لها حالتان. الحالة الاولى من الحدث الاعظم شرط لصحة الطواف ومن الحدث الاصغر سنة وهذا قول طائفة من اهل الكوفة وهو مذهب منصور ابن المعتمر وحماد ابن ابي سليمان - [00:06:41](#)

وهو اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله تعالى قال ابو عيسى رحمة الله تعالى حدثنا قتيبة وهو ابن سعيد كما سبق الشقى بمولاهم خرج له الجماعة وهناد هو ابن السري صاحب كتاب الزور - [00:07:07](#)

وتقدم الامام احمد قال عليكم بها الناس ومحمد بن غيلان وفقيه الامام احمد والنمساني وخرج له البخاري ومسلم والترمذى كما هنا والنمساني وابن ماجة اي خرج له الجماعة ما عدا - [00:07:31](#)

ابن داود وقد توفي سنة تسع وثلاثين وستين قالوا حدثنا وكيع ابن الجراح ولد سنة سبع وعشرين بعد المئة. وقيس ثمان وعشرين. وقيس سنة تسع وعشرين وهذا رأى الامام احمد رحمة الله تعالى - [00:07:55](#)

وقد روى عن اكابر الحفاظ عن هشام ابن عروة والاعمش وابن جريج والاذاعي وتوفي سنة سبع وتسعين ومئة. وقيل قبل ذلك قد اجمع المحدثون على توثيقه وقال الامام احمد ما رأيت احدا احفظ منه - [00:08:19](#)

قوله عن سفيان هذا هو الثوري الثقة السب الامام المشهور المولود سنة سبع وتسعين وقد قيل ان عدد شيوخه يتجاوزون ست مئة شيخ وقد روى عنه عدد غير وقد بالغ تيم ابن الجوزي فقال يبلغون اكثر من عشرين الفا - [00:08:45](#)

وفي هذا مبالغة وقد اصاب الذهبي رحمة الله تعالى في السير حين قال فان بلغوا الفا فالجهل وقد اوتى سفيان موهبة الحكم والفهم حتى قال عن نفسه لاستودعه قلبي شيئاً فقط - [00:09:18](#)

فخانني وقد خرج له الجماعة وتوفي سفيان الثوري سنة احدى وستين وستمائة بالتحويل وانتقال من اسناد الى اسناد اخر وحدثنا محمد بن بشار المعروف بجندار سمي بندارا لانه يبذر الحديث ان يحفظه ويضبطه - [00:09:39](#)

وقد انولد في السنة التي توفي فيها حماد بن سلمة ومعلوم ان حماد بن سلمة قد توفي سنة سبع وستين ومئة وقد روى محمد ابن بشار انا اكابر الحفاظ ابني مهدي - [00:10:08](#)

وامثاله وتوفي سنة اثنتين وخمسين وستين وتوفي سنة اثنتين وخمسين وستين قال انا حدثنا عبد الرحمن بن مهدي الامام المشهور الثقة السب المتفق على امامته وقد ولدت خمس وثلاثين ومئة - [00:10:31](#)

وسمع من هشام الدستوائي وحماد بن سلمة ويونس ابن ابي اسحاق السبئي ومالك بن انس وجهمي الماشحون قال الشافعي عنه رحمة الله لا اعرف له نظيرا في هذا الشأن قال الامام الشافعي عن عبد الرحمن بن مهدي لا اعرف له نظيرا في هذا الشأن - [00:10:58](#)

وقال الامام علي بن المدين رحمة الله اعلم الناس في الحديث عبد الرحمن بن مهدي قال الامام علي بن مدين وحسبك شهادة علي ابن مدين شهادة. فالامام البخاري يقول ما استصغرت نفسي امام احد الا امام علي بن المديني. ومع - [00:11:30](#)

كان يقول اعلم الناس بالحديث عبد الرحمن ابن مهدي ويقول الامام الخواري رحمة الله تعالى املى علي ابن مهدي عشرين الف الحديث يقول الامام القواريري املى علي الامام عبد الرحمن ابن مهدي عشرين الف حفظا - [00:11:49](#)

ويقول الامام احمد رحمة الله تعالى اذا حدث ابن مهدي عن رجل فهو ثقة وهذا يحمل على الاغلب لان ابن مهدي حدث عن المسعودي وفيه لين وحدث عن عمران القطان وفي يلين - [00:12:14](#)

وقد توفي الامام ابن مهدي سنست ثمان وتسعين ومئة قال حدثنا سفيان وهو الثوري وسبق الحديث عنه قبل قليل عن عبد الله ابن محمد ابن عقيل عن عبد الله ابن محمد - [00:12:34](#)

ابن عقيل وهو تابعي روى عن جماعة من الصحابة كجابر ابن عبد الله وانس ابن مالك وابن عمر وجماعة وهو مختلف فيه قال سعيد

بن نصير قال سعيد بن المصادر قلت لابن معين - [00:12:55](#)

ان ابن عبيدة يقول اربعة من قريش يمسك عن حديثهم قال من هم قلت فلان وعلي ابن يزيد ويزيد ابن ابي زياد وابن عقيل فقال يحيى ابن معين نعم وقد ضعفه ايضا - [00:13:20](#)

ابو حاتم والامام احمد وقال منكر الحديث بينما وثقه جماعة اخرون فقد نقل ابو عيسى كما في الباب عن الامام احمد واسحاق ابن ابراهيم والحميدي انهم يحتاجون بحديثه وقال ابو عيسى هنا كما هنا هو صدوق - [00:13:45](#)

واتقوا يعقوب وجماعة والراجح عبدالله بن محمد بن عقبة تفصيل فلا يمكن الاحتجاج بحديث مطلقا ولا يجوز رد حديثه مطلقا
فاقول حديثه على مراكب المرتبة الاولى ان يخالف غيره فحينئذ يجب ترك حديثه - [00:14:10](#)

ان يخالف غيره من الثقات فحينئذ يجب ترك حديثه لأن ابن عقيل ليس من يحمل او ليس من يتحمل مخالفته فهو سيء الحفظ ولا يضبط ما يروي جيدا المرتبة الثانية - [00:14:40](#)

ان يتفرد باصل فحين اذا لا نقبله كما انه اذا خالف لا نقبله فكذلك اذا تفرد باصل وهو ليس بحجة اذا تفرد باصل المرتبة الثالثة ان يروي ما يروي غيره - [00:15:00](#)

فلا يخالف ولا يتفرج او يروي شيئا له اصل في الجملة الراجح حينئذ قبول حديثه وعليه يحمل كلام بعض الائمة الاحتجاج ببني عقيل
فمن الامثلة على مخالفته ما جاء في مسند الامام احمد وغيره - [00:15:24](#)

من رواية حماد ابن سلمة عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن محمد ابن الحنفية عن علي رضي الله عنه قال كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في سبعة اثواب - [00:15:52](#)

هذا خبر منكر والنصارى من عبدالله بن محمد بن عقيل والحديث في الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم بثلاثة اثواب. وابن عقيل يقول في سبعة اثواب - [00:16:09](#)

وحين خالف ابن عقيل وجب علينا طرح حديثه ومن ذلك ما رواه ابو داود وغيره من رواية عبدالله بن محمد بن عقيل عن الربيع بنت معوذ وضوء النبي صلى الله عليه وسلم - [00:16:29](#)

قالت رأسه بماء كان في فضل يده هذا منكر وفيه اضطراب والاضطراب من ابن عقيل. فقد جاء في صحيح الامام مسلم حديث عبد الله بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح رأسه - [00:16:44](#)

بماء غير وهذا هو المحفوظ واما الامثلة على تفرداته بالاصول فهي كثيرة ويشترك في هذا كثير حتى ولو كان الرواوى صدوقا وتفرد في اصل لا يحسم التفرد من غيره وجب علينا رده - [00:17:05](#)

فمن ارد الحديث المشهور الذي رواه احمد وابو داود من رواية محمد ابن اسحاق عن ابي عبيدة ابن عبد الله ابن زمعة عن ابي وعن امه عن ام سلمة. ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان هذا يوم رخص لكم فيه - [00:17:30](#)

اذا رميتم جمرة العقبة ان تحلووا فاذا غربت الشمس ولم تطوفوا بالبيت عدتم حرمة لبدأتكم هذا معلول بعلل كثيرة في الاسناد والمتن اشير الى علل الاسناد بسرعة لا يحمل تفرد محمد ابن اسحاق وان كان صدوقا - [00:17:48](#)

فيجب ترك تفردات ابن اسحاق في الاحكام العلة الثانية انا لم يروي خبير احد عن ابي عبيدة سوى ابن اسحاق. وهذا علة اخرى غير العلة الاولى. العلة الثالثة تفرد ابي عبيدة عن ابيه وعن امه وابو عبيدة وبين كان من رجال مسلم - [00:18:06](#)

وهو الصدوق في الجملة غير انه لا يحمل تفردات وين انا الخبر وفي عل الأخرى ايضا في المتن وما احسن ما قال الامام عبدالرحمن بن مهدي رحمة الله تعالى يقول احفظ عنى - [00:18:25](#)

ثلاثة هذا تقصير للرواية هذا تقصير للرواية وتقسيم لطبقات المقبولين والمردودين منهم يقول احفظ عنى ثلاثة رجل حافظ متقن فهذا لا يختلف فيه اين يختلف في قبوله ومالك ويزيد ابن هارون - [00:18:45](#)

محمد ابن زيد مواقع وابن جرير والزهري والامام احمد وامثال هؤلاء الحفاظ. هؤلاء لا يختلف في قبول حديثهم قال الثاني واخر
يهم والغالب على حديثه الصحة فهذا لا يترك حديث - [00:19:13](#)

ولو ترك حديث مثل هذا لذهب حديث الناس وليس معنى قول ابن المهدى انه يقبل مطلقا وقد نقبله في حالة دون حالة الثالثة يقول واخر يهم والغالب على حدديث الوهم - 00:19:37

تعالى اترك حديث ابن ابي سليم الانبياء مني صليت بن ابي سليم وابن لهيعة عمر بن هارون وامثال هؤلاء ولا اللي يظهر في حال عبدالله بن عقيل - 00:19:57

انه من الطبقة الثانية على التفصيلة السابقة. اي لا يمكن ان نقبل مطلقا وهو منزلة عاصم ابن ابي النجود لا يرفض مطلقا ولا نقبل مطلقا ان ابن عقيل سيء الحق - 00:20:15

فاما تفرد باصل او خالف غيره تحتاج الامة فلا نقبله اذا روى ما يروي الناس او روى حديثا في الفضائل فاننا حينئذ نقبل ولا نرفض ولا سيما اذا صح حديثه احد الائمة المبرزين في هذا الشأن - 00:20:32

فان ابا عيسى الترمذى رحمه الله تعالى يصحح له وذكر في هذا الباب عن احمد واسحاق الحميدي الاحتجاجى في حديثه وهذا ليس على اطلاقه الا انه تقدم على انه قال - 00:20:56

منكر الحديث وقد رد له الامام احمد احاديث كثيرة كحديث الحيض وغيره وهو بهذا الخبر قد تفرد به. عن ابن الحنفية وقد رواه ابو داود وابن ماجة واحمد ابن حنبل وغيرهم. وسيأتي ان شاء الله الحكم على هذا الاسناد - 00:21:14

قال عن محمد ابن الحنفية محمد هذا هو ابن علي ابي طالب لكن نسب لامه والحنفية نسبة الى سبايابني حنيفة وكانت امه اماتا سوداء فنسب اليها والا فهو ابن علي ابي طالب لكتاب الائمة والحفظ - 00:21:35

روى عن جمع او روى احاديث كثيرة عن علي وهو اصدق واحفظ التابعين الرواع عن علي رضي الله عنه وابن الحنفية ينسب لام للتعريف ويجوز نسبة العالم لامه بقصد التعريف لا بقصد الاحتقار والازدراء. كما يقال اسماعيل ابن عليه - 00:22:00

وكان ابن عليه يغضب اذا قيل اسماعيل ابن عليه لكن من اجل التعريف وهذا ليس من الغيبة المذمومة انما هو من باب التعريف وهذا جائز عند الائمة اذا خشي يختلط بغيره - 00:22:23

ومحمد هو اخو الحسن والحسين امام قد ولد بخلافة ابي بكر الصديق وواحد الائمة الذي قال فيه الرافضات وافرطت في حبه وطريقة اهل السنة والجماعة في التعامل مع الرجال لا يفرطون ولا يفرقون. يضعون العالم والامام منزلته - 00:22:40

فلا يغلوك غلو رافضا في ال البيت حتى جعلوا لهم شيئا من خصائص الالهية وادعى انهم يعلمون الغيب كما قالوا في ابن الحنفية وغيره ولا كما تفعله النواصب مع اهل البيت - 00:23:09

من دمهم وسبيهم والطعن فيهم قوله عن علي ابي طالب رضي الله عنه قال الامام احمد رحمه الله تعالى لم يرد لاحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من الفضائل - 00:23:26

مثل ما روى علي رضي الله عنه وهذا واضح بعد التأمل فضائل علي في كتاب الصحابة للامام احمد فضائل علي للامام النسائي وغيره من الكتب. ولا يعني هذا انه افضل من غيره بسبب كثر فضائله. فابو بكر افضل منه - 00:23:46

اتفاقى على السنة والجماعة وعمر افضل منه باتفاق اهل السنة والجماعة. وعثمان افضل منه باتفاق المهاجرين والانصار وقد اختلف الناس في علي الطائفية تغلو فيه كالرافضة وهم طوائف فمن الطائف تقول لعلي في عهده انت انت فكان يقول لهم من انا؟ يقول انت انت فكان يقول لهم علي من انا؟ تقول انت انت الى هنا - 00:24:09

وحينئذ علي رضي الله عنه شرع في تحريضهم لمارأيت الامر امرا منكرا اجزت ناري ودعوت قمبرا وطوائف اخرى تسبه وتذمه وتشتمه وتلعنه على المنابر الناصبة وغيرهم وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم او قد قال علي رضي الله عنه والذي خلق الحب ويرا النسمة - 00:24:37

وقد قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحبك الا مؤمن. ولا يبغضك الا منافق رواه الامام مسلم رحمه الله تعالى في صحيحه في رواية الاعمش عن عدل ثابت وهو شيعي - 00:25:05

عن زر عن علي ابي طالب رضي الله عنه وجاء في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعلي انت مني بمثابة هارون

وموسى وفي الصحيحين عن سائل ابن سعد الساعدي - 00:25:22

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم خير لاعظين الراية غدا رجلا يحب الله ورسوله. ويحبه الله ورسوله فضائل علي رضي الله عنه كثيرة وقد قتل ابن ملجم يقال ابن ملجم والعلماء يغرون يقولون ابن ملجم هو الملجم - 00:25:37

والحديث عن علي رضي الله عنه يقول المقتول عنا من الحنفية روى هذا الحديث عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه احد كبار الصحابة وقد اسلم صغيرا ان قلنا بصحبة اسلامه الصبي - 00:25:59

والرافضة تقول كل الصحابة رضي الله عنها الذين اسلمو لم يفسدوا رسالة من قط وفي بعض من اسلم بعد ذلك ولم يسبق له انه سجد للصنم قط. فهم يريدون بذلك التلویح في الطعن في الخلفاء الثلاثة. وانه قد تجد للاصنام - 00:26:14

قلنا ان افضل الصحابة ابو بكر بن الصديق قوله صلى الله عليه وسلم حين سئل من افضل الناس من احب الناس اليك قال ابو بكر الصديق ان النساء قال ابنة حارثة عائشة. وهذا الحديث متفق على صحته. وهو نص قطعي في هذا الباب. وبعد عمر وبعد عمر عثمان - 00:26:31

بعد عثمان علي رضي الله عن الصحابة اجمعين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مفتاح الصلاة الظهور مفتاح الصلاة الظهور ويحوز قراءة الظهور والظهور كما سبق تقريره مرارا تقدم - 00:26:54

ان الوضوء سمي مساحة لأن الحديث مانع من الصلاة وهذا بالاجماع فلا تصح الصلاة الا بظهوره. او ما يقوم مقامه من التيمم حين العجز عن استعمال الماء او عدم القدرة على الوصول اليه - 00:27:15

الظهور شرط لصحة الصلاة والحديث سيق في هذا الباب من اجل هذه اللفظة فان الترمذى يقول باب ما جاء من مفتاح الصلاة الظهور والنبي صلى الله عليه وسلم يقول مفتاح الصلاة الظهور - 00:27:37

فلا تصح صلاة الا بظهوره وفي الصحيحين حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقبل الله الصلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ والمراد بالوضوء الوضوء الشرعي - 00:27:57

واركان الوضوء ستة غسل الوجه وغسل اليدين الى المرافقين اي مع المرافقين ومسح الرأس وغسل القدمين الى كعبين اي مع الكعبين والترتيب والمواالة على خلاف في جزئيات في بعض فروض - 00:28:16

الوضوء فقد اختلف بتحديد الوجه لما اختلف في غسل اليدين للمرافقين هل تدخل الغاية المهيأ ام لا؟ والراجح ان الغاية تدخل بالمغيب وحذر الوجه على الصحيح طول من منابت شعر الراس - 00:28:40

يا من حذر من اللحيين اي الى الذقن وعرضه الى فروع الاذنين والراجح في اليدين يجب غسلهما مع المرافقين السنة تفسر القرآن يا ايها الذين امنوا اذا قمت من الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق اي مع المرافق - 00:28:58

وامسحوا برؤوسكم الباهون للنفاق اي يجب تعليم الرأس بالمسح وهذا مذهب الامام احمد رحمه الله تعالى فان كل من وصف وضوء النبي صلى الله عليه وسلم. ذكر عنه انه يعمم رأسه في المشي - 00:29:18

كما في حديث عبد الله بن زيد في الصحيحين بدأ من قدم لرأسه ثم ذهب بهما الى قفاه ثم رجع الى المكان الذي بدأ منه. والمرأة كالرجل المرأة كالرجل في ذلك - 00:29:36

قوله وارسلكم الى الكعبين اي مع الكعبين لأن فعلها النبي صلى الله عليه وسلم يفسر الآية ونحن نعلم ان كل من وصف وضوء النبي صلى الله عليه وسلم او الوضوء المنقول عن الصحابة رضي الله عنهم - 00:29:51

لك انه ادخل الكعبين في الغسيل اي مع الكعبين والترتيب لأن الله جل وعلا حين ذكر الممسوح بين مفسولين ما ذكر هذا الا لفائدة ما هي الفائدة؟ هي الترتيب العرب لا تقطعوا النظير عن نظيره الا لسايده - 00:30:07

ومن الفوائد هنا الترتيب يجب الموالة في الوضوء فلا يصلح الوضوء الا بموالاة الا يغفل وجهه ثم بعد عشر دقائق او خمس دقائق اذهب بغسل يديه. هذا لا يصح. فان الترتيب واجب. الا ما - 00:30:29

لم يقل عرفا فيفتر ذلك. واحاديث وجوب الولاة كثيرة منها مسلم في قصة صاحب اه اللمعة ورواه ابو داود ايضا وتقدم ان الوضوء

شرط لكل ما يسمى صلاته ان الوضوء شرط لصحة كل ما يسمى صلاة - 00:30:52

سجود التلاوة لا يشترط لماذا لانه لا يسمى صلاتان. وهذا مذهب عبد الله ابن الخطاب وقد كان يسجد لغير الوضوء ولغير القبلة. وهذا اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله. وحينئذ تسكن المرأة على اي حال كانت - 00:31:16

وقد حائضا وغير حائض لان هذا ليس بصلة بينما ذهب فقهاء الحنابل وجama من فقهاء الشافعية الى اشتراط الطهارة للسجود التلاوة. لانا نعتبرونه صلاة. والراجح انه ليس بصلة. لا دليل على جعله صلاة - 00:31:38

لان الصلاة مفتاحها التكبير وتحليلها التسليم هذا ليس له لا تحريم ولا تحليل فعلم انه ليس بصلة وحين اذا يصح سجود التلاوة وسجود الشكر ولغير القبلة ولكن يستحب. السجود للقبلة والسجود على - 00:31:58

طهارة قوله وتحريمها التكبير اي تحريم الصلاة تكبير. اي ان التكبير يمنع الكلام والاكل والشرب بهذا الاعتبار سمي تحريما لها والمراد بالتكبير هنا تكبير الاحرام وتكبيرة الاحرام فرض عند الجمهور - 00:32:22

وقال الزهري والوازاعي ان تكبيرة الاحرام ليست بواجبة فتنعدم الصلاة بمجرد النية وفي هذا القول نظر الصحيح مذهب الجمهور ان الصلاة لا تنعكس الا بالتكبير وفي الصحيحين وغيرهما من روایة سعيد بن ابي سعيد المقبوري عن ابي هريرة - 00:32:46 ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للمسيء صلاة اذا قمت الى الصلاة فكرا ثم قرأ ما تيسر معك من القرآن قول فكرا هذا امر والامر للوجوب وحديث الباب حجة - 00:33:11

على ما نقل عن الزهري والوازاعي من ان تكبيرة الاحرام ليست بواجبة بل هي ركن من اركان الصلاة فلا تصح الصلاة الا بالتكبير ولا يجزي غير التكبير فلو فتح الرجل صلاته - 00:33:30 بتسعة وتسعين اسماء الله يقول الله العظيم او الله الجليل والله الظاهر او الله الباطن. الله الاول. الله الآخر. او الله الفارس. او الله المصور لم تنعدم حتى يقول الله اكبر - 00:33:51

هذا الوارد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي صحيح البخاري من روایة ابي تميمة آآ ومن روایة آآ السخطياني انا بقلابة عن مالك بن الحويري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صلوا كما رأيتوني اصلي. وقد قال صلى الله عليه وسلم والحديث في الصحيحين من روایة - 00:34:16

ابراهيم ابن سعد عن ابيه عن القاسم ابن محمد عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد والواجب في الاية كما تقدم. الله اكبر - 00:34:43

ولا يجوز قول الله الاكبر الشافعي رحمه الله تعالى لا يجوز قول الله العظيم او الله الجليل. بينما جوز الله الاكبر لان اللفظ لم يتغير الا بزيادة الالف واللام وعنه قول انه لا يجوز الله الاكبر - 00:34:59

بل يجب الله اكبر وهذا مذهب الامام مالك والامام احمد وال الصحيح عند الشافعية وهو قول اكبر المحدثين واجاز ابو حنيفة رحمه الله تعالى افتتاح الصلاة بكل شيء في تعظيم الله - 00:35:17

كقول الرجل الله الجليل الله اجل. او الله العظيم. او سبحان الله. ابو حنيفة يجوز بقول سبحان الله. وبقول لا الله الا الله ولكن لو قال عند ابي حنيفة اللهم اغفر لي لم يجزئي - 00:35:43

لان في هذا طلب حاجة قال يجوز الا ما كان تعظيمها محضا وقول ابي حنيفة مردود من وجوه الوجه الاول ان هذا خلاف المنقول عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. في حديث وتحريمها التكبير وفي الحديث السابق المروي في - 00:36:02

من رواي سعيد بن سعيد المخبر عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للمسلم صلاته اذا قمت الى الصلاة فكرا وهذا امر والاصل في الامر ان يقتضي الوجوب - 00:36:23

الوجه الثاني ان قول ابي حنيفة بدعة في الدين بدليل ما جاء في الصحيحين كما في الحديث السابق حديث عائشة ان قال سنه بن سنه بامرنا هذا ما ليس وتحديد البدعة هو الاحداث في الدين بدون دليل - 00:36:36

وليس لابي حنيفة دليل على قوله اذا هذا احداث في الدين بدون دليل انه لم يقل بقوله احد من الصحابة وهم الحجة في هذا الباب

الوجه الرابع القواعد الاصولية كل امر انعقد سببه في عهد النبي صلى الله عليه وسلم - 00:36:51

وفي عهد الصحابة كل امر عقد سبب ابتعاد نفسه في عهد الصحابة ولم يفعلاه. مع امكانية فعله فانه بدعة القاعدة منطبقة تماما على هذا القول قوله وتحليلها التسليم فلا يصح الخروج من الصلاة الا بالتسليم - 00:37:13

وقد اتفق الائمة على مشروعية التسليم في الصلاة واختلفوا فيما بعد ذلك فقيل التسليم في الصلاة فرض لا تصح الصلاة الا به وهذا مذهب الليث ابن سعد واسحاق والامام احمد - 00:37:37

على خلاف بين هؤلاء هل الفرق تصميمنا ام واحدة؟ قال ليث ابن سعد الواجب واحدة وقال احمد الواجب اثنان لأن فعلا هذا الحديث ولنا كل من وقف صلاة في الصلاة ذكر انه يسلم تسليمتين - 00:38:00

بينما ذهب الليث ابن سعد وعزا هذا لاهل العلم لأن الواجب واحدة وقد استدل الليث ابن سعد فيما رواه الترمذى في جامعه من طريق زهير بن محمد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم - 00:38:17

واحدة وهذا الاسناد معلوم. وان صحة بعض الحفاظ وقد تفرد به زهير بن محمد وقد روى عنه اهل الشام اذا روى اهل الشام عن زيد محمد الرواية معلولة وهذا منها - 00:38:40

وقد اجل هذا الخبر الامام ابن عبد البر وابن القيم رحمه الله تعالى المثلث الاول وفي اعلام الموقعين وفي عدة مواضع ولا يصح ولا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث انه سلم تسليم واحدة - 00:39:02

على ان الامام ابن المنذر رحمه الله تعالى نقل الاسماع على ان التسليم الثانية ليست بواجبة وقال لو احدثت بعد التسليم الاولى صحت صلاته. ونقل الاتفاق على هذا وفي نظر فان الاتفاق لن ينعقد - 00:39:21

وقد قال النجوم الثانية الامام احمد رحمه الله تعالى فلعل اذن المنذر لا اعتبار خلافا واحدا والاثنين شيئا ولان الاحاديث وتحليلها التسليم يتحمل بالاولى ويتحمل بالاثنتين معه وهذه القضية امرها قريب - 00:39:38

هذا من الاختلاف المباح الذي ينبغي ان نناقشه الان بقية الاقوال في هذه المسألة وقلنا الان ان التسليم فرض فلا يأخذ الصلاة الا بالتسليم. وهل هي واحدة واثنتان؟ الخلاف قريب. القول الثاني في المسألة - 00:39:56

انه لو تشاهد وبعد فراغ من تشهد احدث صحت صلاته وحين يخرج من الصلاة بعد التشهد باي كلامنا في هيئة الصلاة وهذا مذهب ابي حنيفة رحمه الله وابي يوسف ومن وافقهما على ذلك - 00:40:14

وقال على قوله صلى الله عليه وسلم تحليلها التسليم. وعلى الاحاديث الواردة عن التسليم انها على الاستحباب واحتج بذلك في بعض الاثار الواردة عن علي انه اذا تشاهد واحدث قيادة صلاته. وفي صحته هذا عن علي نظر - 00:40:37

ويمكن رد قول ابي حنيفة من وجوهه. ويمكن رد قول ابي حنيفة من وجوهه. الوجه الاول ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في هذا الحديث الجيد وتحليلها التسليم ولا يصلح الخوف من الصلاة الا بما يحللها. ولا يحللها الا التسبیح - 00:40:55

القول الثاني ان قول ابي حنيفة لم يصح بحديث وليس له اصل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الوجه الثالث ان الحديث ينافي هيئة الصلاة وما دام لم يسلم فهو في الصلاة. فانا احدثت بطلت صلاته - 00:41:14

فاما بطلت يجب ان يذهب ويتوظأ. وهل يمكن ما بقي من صلاته؟ ام يعد من جديد؟ في ذلك قولان للفقهاء رحمهم الله وسوف يأتي ان شاء الله الحديث عن هذه القضية في بابه - 00:41:33

نحن نريد ان نرد ونبين ضعف نأخذ ابي حنيفة رحمه الله. الوجه الثالث ان قول ابي حنيفة والوجه الرابع ان قول ابي حنيفة من الاحاديث في الدين وهو داخل في قوله صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد - 00:41:44

وفي البخاري حديث ايوب كما تقدم الحويري. ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صلوا كما رأيتمني يصلى. ولا نعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم. خرج من الصلاة بغير - 00:42:02

وقد وردنا حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكلها يذكر فيها التفسير. وهي تزيد على خمسة عشر حديثا ولم يرد في رواية

واحدة منها انه خرج من الصلاة بغير التسليم - 00:42:14

وبنأك هذا الوجه الخامس حديث ابي هريرة في الصحيحين ان النبي قال لا صلاة احذكم اذا احدثت حتى توضأ وهو قد اخالف الصلاة اذا لا تقبل صلاته حتى يتوضأ. وفي حديث ابن عمر السابق في الترمذى وقد رواه مسلم. لا تقبل صلاتهم بغير طهور. والان ليس مطهرا. وقد - 00:42:31

احدث يا اثناء الصلاة اذا الصلاة باطلة المذهب الثالث في هذه المسألة انه لو سألت في التشهد انا لو زلت التشهد ولو لمست من التشهد واحد صحت صلاته وهذا القوس شذ وهذا القول شاذ - 00:42:52

الصحيح في المسألة ان تحليل الصلاة التسليم وهل يخرج من الصلاة بتسليمة واحدة كما هو رأي الجمهور؟ وذكره ابن منذر جماعة ام لابد من تصمييمتين كما هوما ذهب احمد ورواية عن احنا لا توافق مذهب الجمهور - 00:43:09

الاحوط في هذه القضية الا يخرج من الصلاة الا بتسليمتين. وحينئذ لا احدث بعد تسليمها الاولى يعيد الصلاة وعلى رأي الجمهور لا احدث بعد التسليمة الاولى صحت صلاته وهل للمأمور ان يقوم ليأتي بما بقي من صلاته بعد التسليمة الاولى - 00:43:29

الصحيح في ذلك انه لا يقوم ولو قلنا باجزاء تسليمة واحدة لعدم المتابعة فلا بد ان يتبعنا ونادي على التحرير او على التنزيه في ذلك قولان ايضا لكن في الجملة نقول ان المأمور لا يقوم - 00:43:53

ليأتي بما بقي من صلاته حتى يسلم الامام التسليمة الثانية قال ابو عيسى رحمه الله تعالى هذا الحديث اصح شيء في هذا الباب واحسن هل الصيغة وحدها لا تكفي في تصحیح الحديث - 00:44:12

لكن نستفيد من هذا ان هذا الخبر اصح شيء في هذا الباب مع ان هذا الحديث يصبح في الباب الاول لتقدير صلاتهم بغير طهور ويصبح يراد ذاك الحديث في هذا الباب. وهناك صح حديث ابن عمر وقدمه على غيره من الاحاديث - 00:44:31

لان الشاعر من سياق الحديث هو مفتاح الصلاة الطهور. لكن لعله اراد هنا اللفظ. وما جاء في كحديث جابر وحديث ابي سعيد كما تأتي الكلام عنهم ان شاء الله تعالى - 00:44:45

لكن من اين نأخذ اذا تصحیح الترمذی لهذا الحديث نأخذ من قوله عن عبد الله ابن محمد ابن عقيل وهو الصدوق. وقد تفرد بهذا الحديث اذا لا مانع من كون ابي عيسى انصح هذا الخبر - 00:45:00

ولم يرد الا هذه الصيغة هذا الحديث صح وشيء في هذا الباب واحسن؟ لم نجزم بكون الترمذی وصحح الحديث. لكن حين قال عبد الله بن محمد بن عقید صدوق. وقد - 00:45:15

بهذا الحديث نعلم ان الترمذی اراد تصحیحه للخبر وهذا ولدي فهمه الائمة عن ابي عيسى رحمه الله تعالى وقد فحص هذا الحديث النووي وابن سید الناس وجماعة والحادیث رواه ابو داود - 00:45:25

واحمد وابن ماجة وابو يعلى والطحاوي وابن عادل الكامل وجماعة كلهم من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل الحديث اسناده حسن لان ابن عقيل لم يتفرد باصل ولم يخالف غيره - 00:45:46

جاء هذا الحديث شواهد من الكتاب ومن السنة قوله قال ابو عيسى وقد تكلم في بعض اهل العلم اي تكلم في عبد الله ابن محمد العقید بعض اهل العلم من قبل حفظه - 00:46:04

وسمعت محمد ابن اسماعيل يقول كان احمد ابن حنبل واسحاق ابن ابراهيم والحميد يتحجون بحديث عبدالله بن محمد ابن عقيل قال محمد اي ابن اسماعيل البخاري الامام وهو مقارب الحديث - 00:46:17

قال عبد الحق الاشبيلي معنا قول البخاري وهو مقارب الحديث اي حديثه يخرج من احاديث الفقه سلطة على الكلمة ومقارب بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء وقد ضبطها بعض اهل العلم بفتح الراء - 00:46:31

والصحيح في معنى قول البخاري اي ان حديث يقرب من احاديث الثقافة وحينئذ يحتاج بحديته ما لم يخالف الثقات او يتفرد باصل قال ابو عيسى رحمه الله تعالى وفي الباب عن جابر - 00:46:51

حديث جابر اورده سنتحدث عنه بعد قليل قال وابي سعيد وسوف يأتي ان شاء الله حديث ابي سعيد باب ما جاء على الحكاية باب

ما جاء في تحريم الصلاة وتحليلها - 00:47:06

وذلك من طريق ابي سفيان طريف السعدي عن ابي سعيد وهذا اسناد ضعيف من اجل طاريف السعدي قال ابو عيسى رحمة الله تعالى حدثنا ابو بكر محمد ابن الزنجوي محمد هذا هو ابن عبد الملك - 00:47:25

لم يروي عنه الترمذى سوى ثلاثة احاديث هذا احدها والثانى في باب فضائل خديجة والثالث اذا فضائل اهل اليمين وغير واحد قالوا حدثنا الحسين ابن محمد هذا هو التميمي والتقى ابن سعد والنمسائى وجماعة - 00:47:43

وقد توفي سنة اربع عشرة ومئتين وخرج له السنة قال حدثنا سليمان ابن قرن ابن معاذ قال احمد لا ارى به بأسا قال عنه الامام احمد لا ارى به بأسا وقال ابن معين ضعيف - 00:48:05

وضعاف ابو زرعة وابو حاتم. وقال الحافظ ابن حجر في التقرير سيء الحفظ يتسبّع وله روایة في صحيح مسلم وابي داود والنمسائى وهو الذي تفرد بحديث لا يسأل بوجه الله الا الجنة - 00:48:24

قد تفرد بحديث لا يسأل بوجه الله الا الجنة الصحيح فيه انه سيء الحكم هذا الحديث ضعيف بسببه وبسبب شيخه ايضا فمثل هذا الحديث عن شيخه وحديث لا يسأل بوجه الله الى الجنة ضعيف ايضا - 00:48:44

والتفرد به ولا يقوى التفرد بهذا الخبر قال عن ابي يحيى القتال اسمه زادان وقيل دينار وقيل مسلم وقد روى عن عطاء وحبيب ابي ثابت وجماعة وفيه لين طالع مجاهد ابن جبر المفسر المشهور مولى الساعة بن ابي السائب المخزومي - 00:48:59

روى عن جماعة من الصحابة كعائشة وقد سمع منها على الصحيح وروى عن ابن عمر في ذلك خلاف وروى عن جابر وسمع منه وقد توفي سنة مئة وقيل احدى ومئة - 00:49:25

عن ثلاث وثمانين سنة وقيل احدى وعشرين في خلافة عمر وعليه تكون وفاته على الصحيح سنة اربع ومئة كما قال يحيى بن سعيد القطنان وغيره عن جابر بن عبد الله - 00:49:39

الانصاري الخزرجي السلمي وهو احد اكابر اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم واحد الفقهاء والده عبد الله ابن حرام الذي قتل في احد وكلمه الله جل وعلا كما ذكر ذلك الامام ابن خزيمة في كتاب التوحيد ورواه ابو عيسى الترمذى في جامعه - 00:49:56

وواحد ابن عبد الله واحد المفترين في الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد بلغت احاديثه الفا وخمسمائة واربعين حديثا وقد توفي سنة ثمان وسبعين وهو ابن اربع وتسعين سنة - 00:50:21

وقد عمي في اخره قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجنة الصلاة ومفتاح الصلاة الوضوء. وهذا الحديث في علتان العلة الاولى سوء حق سليمان ابن ارض فتح القاف وسكون الراء - 00:50:42

العلة الثانية ضعف ابي يحيى القتات والله اعلم هذا ما يتعلق بشرح حديث الباب نعم الجنة الصلاة صواب مفتاح الصلاة الظهور الخبر منكر اصلا اه قد يكون الوهن من سليمان بن قرن - 00:51:00

يحيى القدس وقد يكوننا قد سمع هذا الحديث فعلا بهذا اللفظ. ولكن الخبر معلوم بالجملة ولا يثبت. نعم نعم الشواهد من الكتاب لا اقول بها. الشواهد من السنة نعم لاني لا اعلم احدا من الائمة السابقين - 00:51:37

يصح او يحسن الاحاديث بشواهد من القرآن هذه طريقة المتأخرین عليه الحديث لا يؤمن احدكم حتى يكون هو تبعا لما جئت به وقد تفرق بنعيم بن حماد الخزاعي يصححون هذا الخبر بشواهد من القرآن - 00:52:13

قوله تعالى فلا ورد كلام نور. وك قوله تعالى ترى الذين يزعمون على ان هاتين اليترين وما كان فيما نهاهما لا يمكن فعلهما شواهد بمعنى هذا الخبر لمحة المعنى ولمحة اللفظ - 00:52:33

وحدث يوم احدهم حتى يكون هو تبعا لما جئت به تسر دينه مات اخوه زاعب ونعيه محمد الخزاعي ضعيف الحديث مطلقا. قال ابو داود او عشرون حديثا ليس لها اصل. وقال الامام النسائي رحمة الله تعالى كثر تفرده عن الائمة المعروفين - 00:52:46

فصار الى حد من لا يحتج بخبره وقد عمل هذا خبر بعض المتأخرین ايضا بال Mellon وقال ان الهوى لم يرد الا على وجه السلف. وهذا غلط على هالهوا قد يرد على وجه اخر. كما قالت عائشة ارى ربک يسارع هواك حديث رواه البخاري في صحيحه. بعض الناس -

الهواء في النار هذا المذموم هو اهل البدع واهل الضلال واهل الانحرافات فعموماً الاحاديث يحسنها بالشواهد من احاديث أخرى. اما انا ما كوننا نحسن الاحاديث توازن القرآن هذا لا نقول به ابداً. حين تقول نحسن الحديث اي بشهادة من - 00:53:25
ولا ايضاً نرقع نأخذ من بعض الاحاديث في الجملة الشاهدة للفظ لهذا اللفظ سنرقع بعثظ الاحاديث اي طريقة للمتأخرین ولا
اعلم احد من الاستاذ كان يصنع هذا بعد التشهد اي نعم - 00:53:41

الحاديـث جاء في بعض الطرق وعند الترمذـي انه قد سلم الاحتجـاز بـحديث ابن مسـعود فقد تـمـت صـلاتـه هـذا الحـديـث فـسرـ على ضـوء الروايات الاخـرى عن ابن مـسـعود وجـاءـت في روـاية اخـرى عن ابن مـسـعود انه سـلم - 00:54:02
وسـوف يـأتـي ان شـاءـ الله عند التـرمـذـي وعـنـدـبعـضـ اـهـلـالـسـنـنـ. انـ ابنـ مـسـعـودـ رـوـىـ حـديـثـ التـسـلـيمـ وـالتـسـلـيمـ السـلامـ عـلـيـكـمـ وـرـحـمـةـ اللهـ.
بدونـ زـيـادـةـ وـبرـكـاتـهـ لـانـهاـ شـاذـةـ. رـواـهاـ اـبـوـ دـاوـودـ وـابـنـ حـيـانـ وـجـمـاعـةـ وـهـيـ شـاذـةـ - 00:54:21

ولو اقتصر على السلام عليكم اجزاء لكن الاكمل والافضل السلام عليكم ورحمة الله فلا ينقص ولا يزيد ولو فرضنا ان حديث ابن مسعود في هذه اللقطة ونضعف الروايات الاخرى الواردة في التسليم فينبغي ان نبات على ضوء الروايات الاخرى - 00:54:37
بدليل ان ابن مسعود يقول في صلاة الجهاز ثلاث تركهن الناس روى البيهقي بسند صحيح عن ابن مسعود التسليم على الجنائز كالتسليم على الصلاة علم من حفاز مسعود انه لا باء، الخزنة الصادرة، والتسليم - 00:55:00

الناس على ترك التسليم وهذا واضح بحمد الله نعم المرأة كالرجل كلها اذا او اقبلت برأسه وعلمت الشعر اجزأا كالرجل ايضا اذا مسح مرة واحدة او عمم الرأس في المسح اجزأا لكن الرجوع - [00:55:18](#)

حينئذ يكون سنة لا يكون واجباً لأن المقصود تعليمه الرأس والمسح صحيح يقول أزاء البعض ومعه مذهب للجمهور بقول الله جل وعلا وأمسحوا برؤوسكم لقلن البال التبعيض وأشار إلى هذه القضية فيما سبق أن العرب لا تعرف أن القاهرة هنا للتبعير - 00:55:46

الباهون للقصة ذلك السنة مع إننا إن شاء الله سوف نبسط هذه القضية في موطنها أنا أتحدث عن مسح الرأس ندخل المدارس لمسألة لكن لا مانع إن أكمل، لأن في بعض العلماء أوجب - 00:56:08

تعيم الرأس. وهذا يقول الناس معه مذهب احمد. واستدل بالالية وفي حديث عبد الله بن زيد. وبعض اهل العلم قال اجزى مسح البعض واختلفوا في البعض. فبعضهم قال يمسح الثلثين - 00:56:24

وبعض الفقهاء قال يمسح الثالث. وبعضهم قال يمسح ما يسمى جمعاً بحيث لو مسح ثلاث شعرات أجزاء الصحيح انه يجب تعميم الرأس والمرأة كالرجل اذا مسحت المرأة رأسها وعممت لا يجب عليها الرجوع - 00:56:40

اما اذا لا تعمم فانها ترجع نعم اي في رواية في حديث عمران لما اراد ان يخضع للصلوة سلم الرجل في قصة معاذ وهذه الرواية الشاذة اذا اراد ان يقطع الصلاة لا مانع يخرج منها بدون سلام - [00:56:54](#)

لكن في رواية في حديث عمران لفظ التسليم وهذه الرواية الشاذة وبعض الفقهاء يرى ان الراوي يقطع الصلاة سلم كما هو قول الفقهاء الحنابلة ولكن بما ان الخبر ضعيف لا نقول بسنوية - 00:57:13

والصحاب سفيان كثيرون ابو سفيان ولكن هنا يطبع يظهر العلم عند الله ان اثبت اصحاب سفيان وكيل الحفاظ وقال الامام احمد الله تعالى ما رأيت احدا احفظ وقد يقال بان اثبت اصحاب - 26:57:00

سقیان و کیع و ابن مهدی و فیه ایضا عیرهم لکن قیما احفظ الان ان اصحاب سقیان و قیع و ابن مهدی. لیله ما سبو ان عدد شیوه سنت مائة و قیل ان عدد تلامیذه بیلغون الفا - 00:57:57

نعم سنة سبع وعشرين. سنة ثمان وعشرين وقد الولد تسع وعشرين وسفيان الثوري قلنا ولد سنة سبع وتسعين وفي اول السنة سبع وتسعين وتوفي سنة احدى وستين او اثننتين وستين ومئة - 00:58:37

وكيع في سفيان لكن في الجملة هما اظبط الناس لاحاديث سفيان - 00:58:19

وهو ابن الجوري ابنة مباركة ونقدم الحديث عن عبد الرحمن ابن ابي من احفظ اسامي واصبغتهم لما يروين ان يكون اوثق من

اذا كانا قلنا في السابق توفي سنة مئة وستة وعشرين غلط هذا على الرأس
بمقدم دراسة ثم رجع الى المكان الذي بدأ منه احد متفق عليه - [00:58:57](#)

الاثر الوارد عن عبد الله بن الزبير انه كان يشرب الماء في صلاة النافلة ضعيف صحيح ان شرب الماء في صلاة النافلة يبطل الصلاة لان الناس الى الصلاة كالفرض وهذا يرخص في - [00:59:29](#)

الفضيل في الفرضية كان يجوز الجلوس في الناس لانه لا يجوز لفرضية ولكن لا يجوز فعله ما ينافي هيئتها فان الكلام والاكل والشرب نافي هيئتها. فحينئذ ما ورد عن عبد الله بن الزبير من كونه يشرب الصائم ثانيا انه - [00:59:41](#)

لازم العمل به لان الاكل او الشرب او فلا يصح الله اكبر السلام عليكم المصاحبة معا نص صريح في ذلك لكن كان النبي صلى الله عليه وسلم يسلم ويلتفت المصاحبة وقيل يشرع بالتسليم قبل الالتفات - [00:59:59](#)

ولكن لا يصح البدء بالالتفات قبل السلام لان الالتفات ليس هو اللي تخرج به عن الصلاة لان الالتفات سنة ليست بواجبة وقد نقل بعض الفقهاء الاجماع على ان الالتفات اذا لا يصح البدء بالالتفات الذي لا تأخذ به من الصلاة قبل السلام - [01:00:38](#)

الاظهر والعلم عند الله انه يبدأ بالسلام ثم يشفع بعده الاولى من الجمع بينهما في ان واحد المستوية وبعد ذلك اذا قال السلام عليكم بدأ بالالتفات لقوله صلى الله عليه وسلم لا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود ولا بالانصراف. لذلك قولان ولا بالانصراف - [01:01:00](#)

بين المراد لا تسبقوني بالانصراف بالسلام على ما كانوا عليه من قبل. الانسان اذا جلس وتشهد من قبل جاز له ان ينصرف. فنسخ هذا الامر وعلى هذا التكfir يصلح هذا الحديث حجة على ابي حنيفة - [01:01:28](#)

المعنى الثاني ولا بالانصراف اي بعد السلام حتى التفت اليكم. والقول الاول اصح بدليل قرن الانصراف في الركوع وفي السجود. لا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود ولا بالانصراف على ما كانوا يفعلونه من قبل - [01:01:44](#)

الحديث عليه هذا حي حي حجة على ابي حنيفة رحمه الله ان يسلم مرة واحدة اه لما اذكر في بيته ستبرا كما في البخاري فهذا لحاجة ليس هذا حراما انه هذا السنة وايضا قيل يدركوا من انصرف من - [01:02:03](#)

وذاك ورد في حديث اخر اي نعم نعم ذكرت فيما سبق الحديث اه اذا روى مسلم في صحيحه الطريق الاعمش عن عديد بن ثابت عن زر عن علي رضي الله عنه - [01:02:24](#)

وبراء النسمة انه لعهد النبي الام التي لا يحبني الا مؤمن ولا يبغضني الا منافق عن علي بن ثابت بأنه شيعي والشيعي غير الرافضي في عرف ائمة السلف فان اهل العلم - [01:02:41](#)

البخاري ومسلم واصحاب السنن يخرجون الشيعي اذا ثبت صدقه ويمكن ان نقول ان التشيع نوع بلا غلو الذين يفضلون عليا على عثمان وقد يطعنون في عثمان وفي سمع من بنى امية - [01:03:07](#)

معاوية وغيره ولا يحقون من قدر ابي بكر ولا عمر هذا التشيع وان كان بدعة مذمومة الا ان هذا التشيع موجود في كثير من رواة الحديث من التابعين وتابعيهم مع صدقهم وورعهم ونحو ذلك. فلو ان حديث - [01:03:36](#)

هؤلاء لذهب شيء كثير من المؤثر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولهذا روى مسلم لعدلي ابن ثابت وروى له البخاري ورأى له الجماعة وهو ثقة تبك وان كان شيعيا. لانه لا يحق من قبل ابي بكر ولا عمر - [01:04:01](#)

النوع الثاني التشيع بغلو. كالطعن في ابي بكر وعمر الشيعي لا يحتاج بحدينه ولا اعلم راويا من هذا الضرب ولمحدثا مخرجا له في كتب الحديث بمعنى ان المحدثين لا يخرجون لهذا الضرب. ولا تجد رواية لمثل هذا الضرب لا في البخاري ولا في مسلم ولا عند اهل السنن - [01:04:21](#)

فهذا رافضي الرافظي لا حجة بشيء او بشيء من احاديثه اذا قلنا الشيعي او فلان من رواة شيعي بتغلب فانه شيعي فلا يعني انه راكبين انما يقصد بالشيعي الذي يفضل عليا على عثمان وقد يفضل عليا على ابي بكر وعمر ولكنه لا يطعن ولا يحط من قدر ابي بكر - [01:04:47](#)

فهذا المذهب وان كان بيعة الا ان رواية قائلين لا ينكر وسيأتي ان شاء الله الحديث آ على هذه القضية عند اول راوي نذكره من آ اهل البدع او من دعاة اهل البدع لانها ثابتة ايضا عند المحدثين - [01:05:16](#)

لا يمتنعون عن التخريج الداعي الى بدعته فشباب ابن ثوار من دعاة اهل الارجاء وحديثه في الصحيحين اهل العلم يردون بيعة الراوي ويقبلون حديثه اذا ثبت صدق عدل. وللحافظ كلام جميل حول - [01:05:37](#)

المسألة في ميزان الاعتدال بترجمة اذان في اوائل هذا الكتاب فاري مراجعة والله اعلم بسم الله الرحمن الرحيم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد وهذا الدرس من القاء فضيلة الشيخ سليمان بن ناصر العلواني حفظه الله تعالى - [01:05:56](#)

وموضوع هذا الدرس شرح كتاب الطهارة من جامع ابي عيسى الترمذى رحمه الله الدرس الرابع باب ما يقول اذا دخل الخلاء وكان القاء هذا الدرس في اليوم التاسع والعشرين من جمادى الثانية من عام الف واربعمائة وواحد وعشرين - [01:06:27](#)

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على عبده رسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين الحافظ ابو عيسى الترمذى رحمه الله تعالى في سننه باب ما يقول اذا دخل الخلاء - [01:06:52](#)

عن انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء قال اللهم اني اعوذ بك قال شعبة وقال مرة وقد قال مرة اخرى اعوذ بك من الخبر والخبث - [01:07:12](#)

اعوذ بالله في نصف الصحيح اعوذ بك اعوذ بالله قال ابوعيسى وفي الباب عن علي وزيد ابن ارقم وجابر وابن مسعود. قال ابوعيسى حديث زيد ابن ارقم في اسناده اضطراب روى هشام - [01:07:39](#)

وسعيد ابن ابي عروبة عن قتادة. فقال سعيد عن القاسم ابن عوف الشيباني عن زيد ابن ارقم وقال هشام عن قتالة عن زيد ابن ارقم ورواه شعبة ومعمرا عن قتالة عن النبض - [01:08:16](#)

وقال فقال عن انس ابن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل الخلاء قال اللهم اني اعوذ بك من القبح والخبائث قال بعث هذا حديث حسن صحيح - [01:08:36](#)

يقال بعد ان يكون في نسخة يقول وهو اصح النسخة بعيسي التلميذ تختلف نسخة الى نسخة نسخة كذا وهذا هو الاشهر والاصح بسم الله الرحمن الرحيم قال الامام ابو عيسى - [01:09:24](#)

الترمذى رحمه الله تعالى باب ما يقول اذا دخل الخلق اي باب الذكر اي هذا باب الذكر الذي يشرع للمسلم والمسلمة ان يقوله او يقولوه اذا دخلوا الخلاء او ارادوا دخول الخلاء - [01:09:48](#)

فان قدرنا في هذا الباب تقول باب ما يقول اذا اراد دخول الخلاء ستكون الالف واللام في الخلا للعهد الذهني الالف واللام في الخلاء للعهد الذهني لأن الخلا يطلق على المكان المعد - [01:10:19](#)

لقضاء الحاجة فاذا اراد المسلم ان يدخل المكان المعد لقضاء الحاجة فيقول اللهم اني اعوذ بك من الخبر والخبائث قبل ان يدخل واذا قلنا لأن هذا غير مراد فحين اذ يقول الذكر - [01:10:42](#)

حين يريد التكشف اذا اراد ان يقضي حاجته المكان المعذل لقضاء الحاجة المعروف ان يقضى حاجته في البر او في مكان خالي لم يهيا في الاصل لقضاء الحاجة فحينئذ يقول الذكر - [01:11:07](#)

اذا اراد ان يتكتشف في الموطن الذي يريد ان يقضي حاجته فيه وسيأتي ان شاء الله تعالى الحديث عن رواية اذا اراد ان يدخل الخلل وان هذه الرواية جاءت من طريق سعيد ابن زيد وهو اخو حماد ابن زيد عن عبد العزيز بن صهيب عن انس - [01:11:28](#)

كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يدخل الخلاء قال اللهم اني اعوذ بك من الخبر والخبائث وهذه الرواية علقة البخاري في صحيحه ووصلها في كتاب الادب المفرد - [01:11:55](#)

وهي شاذة فان سعيد ابن زيد مختلف فيه وقد ضعفه يحيى ابن سعيد وجوزجان وجماعة ووثقه اخرون وقال حافظ ابن حجر في التقريب صدوق له اوهام قد روى الثقات عن عبد العزيز الصهيب بدون هذه الزيادة فهي زيادة شاذة - [01:12:12](#)

النبي صلى الله عليه وسلم دل امته على كل خير. وحذرهم عن كل شر وقد جاء في مسند الامام احمد طريق شعبة على الاعمش عن

المتذر الثوري عن اصحابه عن ابي ذر - 01:12:38

قال لقد تركنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ومطائر يقلب جناحيه في الهوى الا وذاك وذكر لنا منه رسول الله صلى الله عليه وسلم علما وفي صحيح مسلم حديث عبد الله بن عمرو بن العاص - 01:13:03

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بعث الله نبيه الا كان حقا عليه يدل امته على خير ما يعلمه لهم. وان ينهاهم عن شر ما يعلمه لهم وحين قال اليهودي الفارسي - 01:13:23

رضي الله عنه لقد علمكم نبيكم كل شيء حتى القراءة. قال اجل اي نعم علمنا نبينا صلى الله عليه وسلم كل شيء حتى القراءة رواه الامام مسلم رحمة الله تعالى في صحيحه - 01:13:40

فمن العلم الذي نتعلمه من هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن سنته الثابتة الصحيحة. ماذا نقول؟ اذا دخلنا الخلاء فان هدي محمد صلى الله عليه وسلم اتي على كل خير - 01:13:58

فليس هناك خير تجاوزه هديه وقد يأتي الحديث صريحا وقد يأتي مفهومه او بقرائن تدل على ذلك وما هناك شرط الا وحذرنا منه رسول الله صلى الله عليه وسلم كما قال طارق بن شهاب - 01:14:17

عن عمر ابن الخطاب قال قام فيما رأينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مقام فذكر بهذه الخلق حتى دخل اهل الجنة منازلهم واهل ناري منازلهم حفظ ذلك من حفظه ونسبهم النسيئة - 01:14:38

ذكره البخاري رحمة الله تعالى في صحيحه تحت باب كتاب بند الخلق النبي صلى الله عليه وسلم بين كل شيء كما قال تعالى ما فرطنا في الكتاب من شيء الذكر الذي نقوله عند دخول الخلاء عند الخروج علمنا - 01:14:53

بل ما هو ادق من ذلك؟ علمنا ماذا نقول؟ اذا اراد الرجل ان يجامع اهله وفي الصحيحين حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو ان احدكم اذا اراد ان يأتي له قال باسم الله اللهم جنبي الشيطان وجنب الشيطان - 01:15:11

ما رزقنا قال ابو عيسى الترمذى رحمة الله تعالى حدثنا قتيبة قتيبة وهو ابن سعيد وقد تقدم الكلام على قتيبة وانا ولدت سنة ثمان واربعين ومئة في السنة التي توفي فيها الاعمد - 01:15:28

وقد توفي سنة اربعين ومئتين واثقة تبكي فتح الرجل والجماعة وهالناس يشتري قتادة والناس في الرواية عن وكيع هو ابن السريعة التميمي صاحب كتاب الزهد قد تقدم قول الامام احمد عنه عليكم بها الناس - 01:15:50

وكان وكيل يذكره بخير قال حدثنا وكيع هو ابن الجراح واثقة ثقة قد تقدم كلام ائمة الشأن فيه وانا ولدت سبع وعشرين ومئة وقيسات ثمان وعشرين ومئة. وقد سنة تسع وعشرين ومئة - 01:16:21

وتوفي سنة سبع وتسعين واثقة شعبة هذا هو ابن الحجاج ابني الورد الامام الحافظ امير المؤمنين في الحديث ولد الامام شعبة سنة ثمانين وقيل ولد سنة اثننتين - 01:16:47

وثمانين وروى عن اكابر الحفاظ عن قتادة والاعمد وابي اسحاق السبئي وانس ابن سيرين وقيل يبلغ عدد شيوخه ثلاثمائة شيخ وروى عنه ايوب والثورى وابن المبارك ويحيى وسليمان ابن حرب - 01:17:21

وجماعة قال الامام سفيان الثوري عن شعبة شعبة امير المؤمنين في الحديث وقال الشافعي لولا شعبة لما عرف الحديث بالعراق وقال الامام احمد كان شعبة امة وحدة في هذا الشأن - 01:17:55

وقال احمد كان غرق شعبة في الاسناد وكان شعبة مع علمه وسعة حفظه من اعبد الناس كما قال ابن هارون كان شعبة يصوم الدهر كله وقد توفي شعبة سنة ستين - 01:18:24

ومئة وقال ابن المبارك كنت عند سفيان اذ جاءه موت شعبة فقال مات الحديث وقد تكلم اهل الحديث وقد تكلم اهل الحديث في سفيان وشعبة اذا خلفاء تقدم الاكابر في ذلك سفيان - 01:18:55

وقد قال الامام يحيى القطان ما رأيت احدا احفظ من سفيان ثم شعبة وقال يحيى ابن سعيد سفيان اثبت من شعبة. واعلم بالرجال وقال الامام الاجري سمعت ابا داود اي صاحب السنن. يقول ليس يختلف سفيان وشعبة في شيء - 01:19:23

اا ويظفر به سفيان قال فاعطي اكثر من خمسين حديثا. والقول فيها قول سفيان وقد قيل لشعبة قال ست سفيان فقال دمغتني
وعلى جلاة شعبة وعلى قول سفيان في انه امير الحديث - [01:19:51](#)

اا ان اذا اختلف سفيان وشعبة فالقول قول سفيان مطلقا ما لم تدل قرينة على ذلك ولا في الاصل تقديم سفيان على شعبة كما قول
الحافظ فقد تقدم الحديث عن سفيان الثوري وانه قال استودعت قلبي شيئا فخانني - [01:20:17](#)

استودعت قلبي شيئا قط فخانني قوله عن عبد العزيز بن صهيب وهو احد الحفاظ المصلين واحد الحفاظ المطلين لا اعلم راوي عن
احد من الصحابة غير انس وقد روى عنه شعبة - [01:20:39](#)

وهشيم وابن علية وحماد ابن زيد محمد ابن سلمة وعبد الوارث ابن سعيد قال الامام شعبة عبد العزيز في انس احب الي من قتادة
عن انس قال الامام احمد عن ابن صهيب ثقة ثقة - [01:21:01](#)

وقد روى له الجماعة وتوفي سند ثلاثة وعشرة قوله عن انس هو ابن ما لك الانصاري ولد قبل الهجرة بعشرين سنين وقد قال قدم
النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وانا ابن عشري سنين وتوفي وانا ابن عشرين - [01:21:23](#)

مسلم وغيره وقد روى انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم الفيين ومئتين وستة وثمانين روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
الفيين ومئتين وستة وثمانين ولو اصحاب وتلاميذ كثيرون اشهرهم - [01:21:49](#)

الحسن البصري وقتادة وابن السوريين والشعبي وابو قلابة وثبت البناي وحميد الطويل وكما هنا عبد العزيز بن صهيب توفي سنة
احدى وتسعين وقيل اثنين وتسعين وقيل سنة ثلاثة وثلاث وتسعين وهو الاشهر - [01:22:15](#)

سيكون عمره على هذا القول مائة وثلاثة سنين قال كان النبي صلى الله عليه وسلم كان في حق النبي صلى الله عليه وسلم قد تفید
الدوام والاستقرار الدوام والاستمرار وقد لا تفید ذلك - [01:22:45](#)

نعتبر ذلك بحسب القراءن وما يحثك بالحديث من ذلك ونعتذر الحديث في الاحاديث الاخرى وقد يقول الصحابي كان النبي صلى الله
عليه وسلم يفعل كذا وكذا ويأتي عن صحابي اخر ما يفيد ان هذا ليس على وجه الدوام وليس على وجه الاستمرار. وقد يفيد الغالب
- [01:23:09](#)

اذا دخل في رواية سعيد ابن زيد عن عبد العزيز بن صهيب عن انس اذا اراد ان يدخل وهذه الرواية الشاذة كما سبق فان سعيد ابن
زيد وهو اخو حماد ابن زيد لا يحمل تفرده - [01:23:35](#)

في هذه الرواية فقد روى الخبر عن عبد العزيز بن صهيب ولم يذكر واحد منهم ما ذكر السعيد. ومن روى عن عبد العزيز بن الصهيل
شعبة وحماد بن زيد وحسين - [01:23:52](#)

وابن علية ولم يذكر واحد منهم ما ذكر سعيد على ان سعيد ابن زيد قد طعن فيه جماعة من الحفاظ في يحيى ابن سعيد وجوزجان
وغيرهما ووثقوا جماعة وهو يخطئ ولعل هذا من خطأه - [01:24:11](#)

قوله اذا دخل طاهر هذا الحديث انه يقول الذكر بعد الدخول في الخلاء واذا ظرف لماء يستقبل من الزمن بخلاف اذ فان ظرف لما
مضى من الزمن كان اذا دخل - [01:24:35](#)

فاذا دخل الخلاء فان قلنا ان الخلا هنا الالف واللام للعهد الذهري هو المكان المعد للحاجة المعروف فيما بينهم سنقدر اذا اراد ان يدخل
كقوله تعالى اذا قرأت القرآن فاستعد بالله اي اذا اردت قراءة القرآن - [01:24:56](#)

لان الاستعادة لا تكون بعد القراءة وانما تكون قبل القراءة. والذكر لا يكون بعد دخول الخلاء. لان الذكر في
الخلاء وهو المكان المزع حاجة مكرورة. ومن هذا القبيل قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمت الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم. اي اذا
اردتكم القيام - [01:25:21](#)

الى الصلاة اذا كنتم محدثين فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرابط. وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين. والى هنا اليدين
والقدمين بمعنى نعم الى الغاية هنا تدخل في اه المغيب. اذا قلنا - [01:25:44](#)

لان الالف واللام ليست للعهد الذهني. فلا يقول الذكر الا حين يتكتشف لقضاء الحاجة ولا يقول الذكر الا حين يتكشف لقضاء الحاجة

الله ومعنى الله اي يا الله. وقد قال غير واحد من اهل العلم - 01:26:04

ولهذا لا تستعمل اللهم الا في الطلب. ولهذا لا تستعمل اللهم الا في الطلب فلا يقال اللهم عزيز حكيم. او اللهم غفور رحيم اللهم حكيم عليه ونحو ذلك بل يقال - 01:26:34

الله اغفر لي. واذا قال الداعي اللهم اني اسألك او اعوذ بك فكأنه قال ادعوا الله الذي له الاسماء الحسنى والصفات العلى باسمائه وصفاته المينا موجودة في اخر الاسم الميم الموجودة في اخر الاسم - 01:26:56

دالة على الجمع موجودة في اخر الاسم دالة على الجمع. اللهم الميم الموجودة في اخر دالة على جنب. وقد قال الحسن البصري رحمه الله تعالى الله مجمع الدعاء. وقال ابو هريرة رجاء العطاردي ان الميم في قوله اللهم فيها تسعة - 01:27:25

وتسعون اسماء الله تعالى وحينئذ فمن دعا الله اللهم فقد دعا الله في جميع اسمائه جل وعلا قوله اني اعوذ بك وقد قال شعبية مرة اعوذ بالله العياذ - 01:27:48

والتجاء والاعتصام بالله جل وعلا اعوذ بمعنى الفجر واعتصم بالله والعياذ لا يكون للدفع بخلاف الليل فانه لطلب الخير والمحبوب.

والاستعاذه بالله عبادة لا تجوز الا لله جل وعلا. فلا يجوز ان تقول اعوذ بالله اعوذ بك - 01:28:12

اذا قال العبد اعوذ بالملحد صار مشركا وقال تعالى قل اعوذ برب الفلق. قل اعوذ برب الناس وانا نزغنك من الشيطان نزع فاستعد بالله الاستعاذه بغير الله شرك. لأن الاستعاذه كما هنا عبادة - 01:28:38

وصرف العبادة لغير الله شرك قوله من الخبر والخبث. الخبر بطن الخاء وسكون الموحدة ويجوز ويجوز ظلمها فتقول من الخبر والخبث. او الخبر والخبيث من المعنى الاستعاذه من شر شياطين الجن او من ذكورهم واناثهم - 01:29:00

من شر ذكور الجن واناثهم وهذا القول هو المشهور عند كثير من اهل العلم وقد قيل ان المقصود الخبر هو الشيء المكره والقبيح فانت تستعيذ بالله من كل مكرهه وقبيح من كل شيء. ولهذا قال ابن الاعرابي وجماعة - 01:29:32

فان كان من الكلام فهو الشتم وان كان من الملل فهو الكفر. وان كان من الطعام فهو الخبر والحرام وان كان من الشراب فهو الضار.

وعلى ان القول يكون معنى الخبائث الافعال المذمومة. للاول - 01:29:58

ان المقصود الخبر الشياطين ما رواه ابن ماجة في سننه من طريق عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم عن ابي امامه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم اني اعوذ بك من - 01:30:24

الرجس النجس الخبر المخبث الشيطان الرجيم غير ان هذا الحديث منكر فيه ثلاث علل العلة الاولى عبيد الله بن زحف العلة الثانية على ابن يزيد الاهالي متروك الحديث العلة الثالثة - 01:30:47

علي ابن يزيد متروك الحديث العلة الثالثة القاسم ابن عبد الرحمن سيء الحفظ. وقد ذكر الامام ابن حبان في كتاب المجرورين لانه اذا اجتمع في الاسناد عبيد الله بن زهر وعلى - 01:31:13

والقاسم فهم من عملته ايديهم ومن هنا حكم على هذا الخبر بالوضع. الحقيقة ان هذا كلام من ابن حبان فيه مبالغة فلا يمكن الحكم على الخبر بالوضع اي الحكم ليس غيرك - 01:31:36

وعلي وان كان متروكا لكنه ليس بوظاع والقاصي فيمن قبل حديثه ولا سيما عن ابي امامه الخبر نقول ضعيف جدا قوله وفي الباب عن علي رواه الترمذى وابن ماجة عن شيخهما محمد بن حميد الرازى - 01:31:53

وضعيف الحديث وحديث علي لا يصح مطلقا قوله وزيد ابن ارقم رواه ابو داود والنسائي. في اليوم والليلة ورواه ابن ماجة. وفي اضطراب وسيأتي الحديث عنه ان شاء الله بعد قليل في كلام ابي عيسى - 01:32:16

جابر لا اعلم لجابر حديثا في هذا الباب. قوله وابن مسعود رأى الاسماعيلي في معجمه حديث ابي الاحوص عن عبدالله بن مسعود واسناد ضعيف. وقد قال عنه الامام الدارقطني رحمه الله تعالى هذا حديث غريب - 01:32:34

قال الامام زار قدره تعالى هذا حديث غريب قوله حديث انس اصح شيء في هذا الباب واحسن حديث انس رواه الامام البخاري رحمه الله تعالى في صحيحه من طريق شعبة عن عبد العزيز ابن صهيب عن انس - 01:32:56

ورواه الامام مسلم رحمة الله من طريق حماد ابن زيد و وهشيم وابن علية عن عبد العزيز ابن صهيب عن انس فهو حديث صحيح
واصح شيء ورد في هذا الباب وهل يشرع قول بسم الله؟ الجواب - 01:33:14

ان الاحاديث الواردة في التسمية معلولة ومن اصحها اي من اصح المعلول ما ذكره الحافظ ابن حجر في فتح الباري عن المعمري لانه
روى هذا الحديث من طريق عبد العزيز ابن المختار - 01:33:35

عن ابن صهيب بالاصل اذا دخلتم الخلاء فقولوا باسم الله. اعوذ بالله. قال الحافظ اسناده الصحيح على شرط قال وفي زيادة التسمية
ولم ارها في غير هذه الرواية وعلى كلام الحافظ ملاحظات - 01:33:52

الاولى قوله عن عبد العزيز بن مختار صوابه عن عبد الله ابن المختار احتمل ان يكون هذا تصحيف من الناسخ ويحتمل ان يكون
الوهم من الحافظ رحمة الله الملاحظة الثانية قوله - 01:34:13

وفي زيادة واسناد صحيح على شرط مسلم. الحديث معلول وليس بصحيح زيادة عبدالله بن المختار شاذة ومما يوضح انه عبد الله
وليس بعبد العزيز ان عبد العزيز من رجال الشیخین وابن حجر قال على شرط مسلم. عبد الله هو الذي من رجال مسلم - 01:34:35

والثالث ايضاً يوضح ان عبد الله ابن المختار هو الذي روى عن عبد العزيز بن صهيب هو الذي روى عن عبد العزيز ابن الصهيب. اذا
الرواية شاذة الملاحظة الثانية الرواية الشاذة. الحفاظ ولم يذكر واحد منهم - 01:34:58

الملاحظة الثالثة قوله ولم ارها في غير هذه الرواية بل جاءت هذه الرواية عند ابن ابي سعيدة في المصنف من حديث انس واسناده
ضعيف وجاءت هذه الرواية ايضاً من حديث علي رواه الترمذی وابن ماجة واسناده ضعيف جداً ولا يصح في الباب شيء. ولا يصح
في الباب شيء - 01:35:13

لفظ التسمية لا يصح قوله وحديث زيد ابن ارقم في اسناده الصراط وهذا هو الصحيح بيان ذلك روى هذا الحديث ابو داود
والنسائي في اليوم والليلة. وابن ماجة من طريق شعبة عن قتادة - 01:35:36

عن النظر ابن انس عن زيد ابن ارقم وهذا رواة تقال ولو جاء خبر بهذا الاسناد دون غيره لحكمنا عليه بالصحة لكن اضطراب فيه. فقد
رواه هشام الدستوائي عن قتادة - 01:35:59

عن زيد ابن ارقم وفيه انقطاع فان قتادة لم يسمع من زيد. ورواه سعيد لابي عروبة عن قتادة عن القاسم ابن عوف الشيباني عن زيد
ابن ارقم هكذا رواه ابن ماجة - 01:36:19

ورواه ايضاً معاذ عن قتادة عن النظر ابن انس عن ابيه روى الطبراني في الدعاء وانكره البیهقی في السنن والغرض في هذا الخبر من
معمر فانه لما دخل البصرة لزيارة امه لم يكن معها كتب - 01:36:37

تحدث من حبك فوق للبصريين عنه اغاليل وفي كتاب العلل للامام ابي عيسى الترمذی رحمة الله تعالى حين باحت الامام البخاري
عن هذا الحديث قال ابو عيسى ولن يقضي البخاري بشيء بينما - 01:36:59

ذكر ابو عيسى هنا قال سألت محدثاً عن هذا فقال يحتمل ان يكون قتادة روى عنهم جميعاً اي روى قتادة عن القاسم ابن عوف
الشيباني عن زيد ابن ارقم. وروى قتادة عن النظر ابن انس عن زيد ابن ارقم. وهذا اختلاف - 01:37:18

مؤثر والحديث مضطرب على الصحيح. وقد ذكر ابن ابي حاتم رحمة الله تعالى في كتاب العلل قال سمعت ابا الزرعة يقول حديث
زيد ابن عن النبي صلى الله عليه وسلم في دخول الخلاء قد اختلفوا فيه. فاما سعيد ابن ابي عروبة فانه يقول عن قتادة عن القاسم
ابن عوف عن زيد - 01:37:37

عن النبي صلى الله عليه وسلم وحديث عبد العزيز ابن الصهيب انس اشبه عندي. وحديث عبد العزيز ابن صايب عن انس متفق على
صحته كما تقدم بينما حديث قتادة عن القاصي بن عوف عن زيد بن ارقم حديث مضطرب ولا يصح في الباب شيء سوى - 01:37:57

حديث انس قال ابو عيسى رحمة الله تعالى حدثنا احمد بن عبد الضبطي احمد العبد الظبطي البصري وقد روی عن ابن عبيدة وابي
داود وجماعة. هو عنه الجماعة سوى البخاري. وقد توفي سنة - 01:38:17

خمس واربعين بعد المائتين. قال حدتنا عن معد ابن زيد ابن درهم بخلاف حماد ابن سلمة ابن دينار حماد بن زيد سنة ثمان وتسعين
وروى عن انس ابن سيرين وعمرو بن دينار وثابت البناي - [01:38:39](#)

وأيوب ابن أبي تيمية السخيفي وعنه هوكابر الحفاظ سعدة وسفيان عبد الوارث ابن سعيد وابن مهدي وابن مبارك وهو متفق على
امامته وحفظه قال الامام ابن معين رحمة الله تعالى ليس احد اثبت من حماد ابن زيد وقال الامام ابن مادي رحمة الله لم ارى احدا -
[01:39:02](#)

اعلم بالسنة من حماد ابن زيد ولا بالحديث الذي يدخل في السنة بن حماد بن زيد ما تحملت سنة تسع وسبعين ومئة عن عبدالعزيز
تقديم الحديث عنه عن انس ابن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل الخلاء قال اللهم اني اعوذ بك من الخبر -
[01:39:32](#)

والخبر والخبار. يجوز الخبر ويجوز آآ الخبر قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد رواه مسلم في صحيحه. عن يحيى
ابن يحيى قال اخبرنا حماد ابن زيد. عن عبد العزيز الصهيب عن انس - [01:39:57](#)
وقد تقدم الى البخاري رحمة الله تعالى لم يروه الا من طريق شعبة عن عبد العزيز بن صهيب بخلاف مسلم عن حماد ابن زيد وعن
هشيم وعن ابن علية عن عبد العزيز ابني صهيب - [01:40:17](#)

نستفيد من الحديث فوائد ذكر بعضها الاولى انه لا يصح في الذكر عند دخول الخلاء حديث غير حديث انس وليس فيه التسمية بعد
الثاني التفصيل الذكر بين المكان المعد لقضاء الحاجة وبين غيرها - [01:40:37](#)

المكان المعد لقضاء الحاجة تقول الذكر قبل الدخول. وغيره تقول الذكر حين تrepid التكشف لقضاء الحاجة الفائدة الثالثة شامل
الشريعة واتيانه بكل ما يحتاجه البشر الرابعة في حرص الشريعة على حماية الانسان مما يؤذيه. سواء فسرنا الخبر بذكر الشياطين
او بالشيء المكرور والقبيح من كل - [01:41:00](#)

ان شاء الله ما يقوله المسلم بعد الخروج من الخلاء والله اعلم اي نعم هذا قول بعض العلماء الاخ يقول ان بعض العلماء يقول بجواز
التسمية وبمشروعية التسمية على كل حال وفي هذا نظر - [01:41:29](#)

صحيح ان بعض العلماء قال هذا لكنه غلط تسمية عند بداية الاذان بدعة لان الامر انعقد سببه في عهد النبي صلى الله عليه وسلم
وفي عهد الصحابة ولم يقع من احد منهم تسمية عند الاذان - [01:41:46](#)

التسمية عند بدء الصلاة بدعة لان مجموعة تقول الله اكبر فلو قال شخص باسم الله والله اكبر لكان هذا مبتدعا اذا التسمية ليست
مشروعة عند كل حال التسمية مشروعة فيما جاء به النص - [01:42:02](#)

مشروعة فيما جاء به النص لان التسمية عبادة وبعض اهل العلم فرق بين التسمية والبسملة يقول التسمية قول باسم الله. والبسملة
قول باسم الله الرحمن الرحيم. وهذا في الجملة جيد ولكن في بعض الاشياء قد تخرج عن هذا اه التعريف - [01:42:21](#)
سنقول ان التسمية عبادة والاصل في العبادات الحظر والمنع والبطلان حتى يثبت دليل في ذلك وبعض اهل العلم لا اقول مشروع
التسمية على كل حال. ولكن قد يقيس في بعض الاشياء كالتسمية مثلا عند الوضوء - [01:42:38](#)

لا يصح حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في التسمية عند الوضوء. فبعض اهل العلم قاصد تسمية عند الجماع التسمية عند
الوضوء. من باب الاولوية وفي هذا نظر لان كل من وصل وضوءا صلى لملك التسمية - [01:42:57](#)

الصحاباة رضي الله عنهم نقلوا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم. ذكروا ما هو اقل شأن من التسمية غير ان بعض العلماء
يصح الحديث وبعض العلماء يحسنوا بشواهده والاكثرية يضعفونه مطلقا. وفي التسلية ثلاثة مذاهب لاهل العلم. القول الاول -
[01:43:13](#)

وهذا المشهور من مذهب الامام احمد رحمة الله تعالى المذهب الثاني الاستحباب وهذا مذهب ابي حنيفة والمشهور مذهب والشافعي
عدم مشروعية مطلقة بل هي بدعة. وهذه الرواية عن الامام مالك رحمة الله تعالى - [01:43:30](#)
والذي احفظ الان ان عن مالك في هذا الباب ثلاث روايات. الرواية الوجوب. الرواية الثانية الاستحباب الرواية الثالثة البدعية وذلك

بالرشد واه غيره نعم الاخ يقول ما ما هو الدليل - 01:43:51

على كراهيته الذكر داخل الخلاء اولا تقدم قلت فيما سبق ان الخلا هو المكان المعد لقضاء الحاجة والمكان المعد لقضاء الحاجة اذا كان البول والغائط يقر في هذا المكان وقد كان فيما مضى يسمى حشا - 01:44:08

ولم يكن في عرف من مضى يسمى حنانة وفي عرفنا يسمى المكان المعز لقضاء الحاجة حمامنة. على ان البول والوقائط لا يقرروا في هذا المكان يذهب بمجرد وقوعه في المكان المعد لذلك - 01:44:30

نتكلم عن قضية ذكر الله في الحج الجمهور الائمة الاربعة وغيرهم. يقولون بكراهية ذكر الله في الحج لانه ليس بموطنه ذكر والتدل بعض الاحاديث بعضها صحيح غير صريح وبعضها صريح غير انه ضعيف - 01:44:50

في حديث ابي سعيد يخرج الرجالن يتحدثان عن ما يتحدثان فان الله ينقص على ذلك هذا حديث فيه السرابة جاء من رواية عكرمة ابن عمار عن يحيى ابن كثير وفيه اضطراب - 01:45:15

علمنا جاللة هذا الحديث غير صحيحة لانه ذكر كاشفين عن عوراتهما. يتحدثان فان الله يمقدت على ذلك ولا ينسف هذا الحديث الذكر. واستدلوا بالحق الذي سوف يأتي ان شاء الله حدث ابي بردة عن عائشة. كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج من الخلاء قال غفرانك - 01:45:30

المكانة ممنوعة من الذكر قالوا لما خرج قال غفرانك الاستغفرل لانني لا اذكر الله في هذه اللحظة لان هذا ليس موطنه ذكر. واستدلوا بايضا لانه لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن الصحابة ولا عن الائمة الاربعة - 01:45:52

ولا انا لانا متبوعين قول في جواز الذكر في الحج في اثر اسرائيلي عن موسى حين قال لربه جل وعلا يا رب اذكري قال اذكريني في كل مكان روى عبدالله بن احمد في كتاب السنة هذا اولا لا يصح ثانيا نقول اولا لا يصح ثانيا - 01:46:10

ليس بصريح في الدلالة على الجواز ويمكن الاستدلال للقائلين بالجواز بحديث اه البهري العروة ابن الزبير عن عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل احيائه. روى مسلم في صحيحه - 01:46:32

قول عائشة يذكر الله على كل احيائه احياء نكرة اضيفت الى معرفة فتفيد العموم اي انه يذكر الله على كل احياء في الخلاء وغيره لم يقل به احد الصحابة ولا من التابعين ولا من الائمة المتبوعين - 01:46:52

ولان حديث عائشة ان شاء الله في الدرس القادر وحديث قوي حين قالت غفرانك في اشاره يذكر الله جل وعلا لانه قال غفرانك اي اسئلتك غفرانك واطلب غفرانك. لاني في هذا المكان اشتغلت عن ذكرك بقضاء الحاجة - 01:47:11

هذه ما يتعلق بالحوش اما بالنسبة للحمامات المسماة في عرفنا حمامات هذا لا يقع فيها لا بول ولا غائط فلا اعلم دليلا يدل على منع الذكر في هذا المكان بمناسبة اه القضية حديث انس السابق اذا دخل خلق الله من عدو من الخبث والخبايث - 01:47:32

هذا الذكر بالاتفاق انه مستحب وبالاجماع كما نقل غير اهل العلم الاجماع على استحبابه ولا اعلم احدا من العلم قال بالوجوب وهم متفقون على معناه انه اذا كان المكان المعد لخوض الحاجة انه عند اراده الدخول - 01:47:56

علم من هذا ان الذكر ليس عند او بعد الدخول لانه كانه متقرر عندهم انه ممنوع بعد الدخول ايضا الجمهور بادلة كثيرة وكما لكن كما قلت هذى الادلة بعدها صريح - 01:48:14

غير انه غير صحيح. وبعدها صحيح غير انه غير صريح نعم يمكن الاجابة عن هذا الاخ يقول اه يمكن الاستدلال بالجواز على قراءة القرآن في الحج بان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ القرآن في حجر عائشة - 01:48:33

كانت حائض هو يقرأ القرآن بقرب موطن النجاسة لكن نقول ان آآ جلوس او وضع النبي صلى الله عليه وسلم رأسه في هذا المكان هذا مكان شريف ومكانته تتوقف اليه النفوس - 01:48:55

وليس كالحش فلا يمكن لاحد آآ ان ينام في الحوش لكن بالامكان ان الانسان يضع راسه بين فخذيه زوجته فهو موطن تتوقف اليه النفوس بخلاف هذا الموطن اذا افترق ما في تشابه بين هذا وهذا. هذا الامر الاول. اما الامر الثاني ان النبي صلى الله عليه وسلم حين قرأ القرآن قرأ بقرب الموطن وليس في الموطن. بخلاف القراءة في الحج. فان - 01:49:09

قرأت في نفس الموطن الموقع الثالث ان موطن للشياطين بدلالة هذا الحديث الصحيح المتفق على صحته. بينما الموضع الجلسي للنسمة وللشياطين. فالشياطين تفرق منه. حين يذكر العبد ربه جل وعلا - 01:49:36

ففي فرق بين هذا وهذا ولا ينتهي القياس على هذا على هذا نعم اعلم دليلا في هذا ان الملائكة تنصر عن عدد الخلق ما على الدليل ان في هذا ان الملائكة - 01:49:52

والملايكه الذي يكسبان الحسنات والسيئات فلا يفارقان العبد. لا في دخوله للخلاء ولا في غير ذلك. نعم نعم الحديث الاخير هذا ليس متفقا عليه لان حماد ابن زيد رواه عبد العزيز بن صهيب - 01:50:10

هذا الطريق جاء في صحيح الامام مسلم بينما الامام البخاري تعالى لم يروه عن طريق حماد ابن زيد انما رواه من طريق شعبه عن عبد العزيز ابن صهيب سبق اني نبهت عليه قبل قليل - 01:50:27

نعم نعم قضية الجار والسر اذا كان الانسان يريد ان يعلم فالجار افضل لان انس رضي الله عنه حين قال كان الخلقان اللهم اكل الخبر قال كيف سمعه؟ لانه ما قال علامنا الرسول صلى الله عليه وسلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو ينقل حكاية فعل - 01:50:41

فعلمن من هذا ان المستهلك كان يجهر لكن للتعليم فلو كان النبي صلى الله عليه وسلم يسهر على وجه الدوام لصح عن غير طريق انس. عن طريق عائشة طريق زوجاته من طريق علي من طريق غيره - 01:51:04

من الصحابة رضي الله عنهم واذا كان على غير وجه التعريف فانه يخفض صوته بذلك. الصحابة رضي الله عنهم كانوا يسهرون في عبادات كثيرة من اجل التعليم هذا امير المؤمنين عمر - 01:51:21

يجهربالاستفتاح في مقام النبي صلى الله عليه وسلم يعلم الناس كما رواه مسلم في صحيحه من طريق عبده عن عمر ابن وروى الدارقطني جماعة باسناد صحيح وكذلك الفقهاء رحمة الله تعالى يجوزون آآ الجار بكثير من العبادات من اجل التعليم - 01:51:36
اذا كان على وجه التعليم فالجار حينئذ مشروع واذا كان على غير وجه التعليم فالاصرار هو الاصل ولو جهر الانسان ولم يكن وسواسا فلابأس بذلك ليس مكروها لكن الاصل هو الاصرار - 01:51:59

اما اذا كان يجهل عن طريق الوسواس ونحو ذلك هذا لا ينبغي نعم في وفاة حماد بن زايد تسع وسبعين ومئة وهذا اللي ذكرته من قبل نعم ولد ومالك يقيم ولد سنة تسعين وتوفي تسع وسبعين - 01:52:17
لا حماد تسع وسبعين نعم حماد ابن زيد سنة تسع وسبعين ومئة نعم؟ وهذا الصحيح ماذا تقول غلط ده غلط اعتقدنا انه ولد ثمان وتسعين على سلامتك عاش مئة سنة - 01:52:43

نعم في سنة سبع وتسعين ومئة محمد بن زايد فالامر المقطوع به سنة تسعين وسبعين ولا يصح القول بأنه توفي سنة سبع وتسعين عن ابن عباس لا لا يصح عن ابن عباس انه يقول بعد انما ورد عن بعض الصحابة كابن مسعود في الذكر - 01:53:12
عند الجماع اذا نسي يقول بعد الجماع رواه ابن ابي شيبة وجماعة عن عبد الله ابن مسعود اللهم ذهب بعض الصحابة الى انه يقول بعد الجماع عند نفسه. وهذا قول طائفه من الفقهاء - 01:53:43

موصول هذا في مسلم لكن طارق سعيد هو الذي يهمنا هو الذي يعنيها علقة البخاري ووصله في الادب المفرد وهو معلوم اما طريق حماد وصلها الامام مسلم ومن اصح الاسانيد ولا فيه ايضا زيادة يعني آآ معلومات على طريق شعبه عن عبد العزيز صهيب ولا عن طريق اسماعيل ابن - 01:54:00

زيادة معلومات هو طريق سعيد ابن زيد فواضح ابن زيد ولكنه معلوم والتي اذا اراد ان يدخل الخلاء في طريق عبد الله بن المختار زيادة. وهي التسمية والامر بذلك. غير ان الرواية معلولة. الرواية للتسمية معلولة ورواية الامر معلولة - 01:54:25
لان الامر لم يثبت اذا ما ثبت انه فعل من النبي صلى الله عليه وسلم نقله لنا انس ابن مالك وهذا الفعل مجمع على استحسابه لو كان امرا قد يقال - 01:54:47

عند طائفه من اهل العلم الا على قول من قال من الاوصييين بين الاوامر في الادب على الاستحساب لا على الاذاعات نعم نعم تقدم

الحادي على الرواية عبدالله بن المختار عن عبدالعزيز الصهيب عن انس - 01:54:58

الامر اذا دخلتم الخلاء فقولوا باسم الله ان للرواية الشاذة ولا يجوز قبولها والقول بان قبول زيادة الثقة مطلقا كما هو قول الخطيب
وجماعة من الفقهاء والاصوليين غير صحيح لان ائمة هذا الشأن العارفين في علل احاديث المتخصصين بذلك - 01:55:20

امثال الامام ابن مهدي والامام احمد والامام البخاري ومسلم حتى الترمذى وجماعة من اكابر اهل العلم لا يحكمون على هذه المسألة
مستقبل وبحكم كلي بل يعتبرون الفرائض ويحكمون على كل مسألة وعلى كل زيادة وعلى كل حديث بما يترجم - 01:55:43
وهذا اللي ذكره الحافظ ابن رجب في شرع الله الترمذى على الائمة السابقين وذكره الحافظ العلائي في الفرائض عن الائمة السابقين
وذكره حتى الحافظ الحذر في النكت في المجلد الثاني ذكر هذا عن الائمة آآ السابقين - 01:56:09

ولا يمكن ان نقبل زيادة عبد الله بن مختار عن ابن صهيب بلفظ الامر بزيادة التسمية وقد رأه عن صهيب جمع غير من ومن اصحاب
عبد العزيز الصهيل ولا نرجو ذلك فكيف قبل ذلك؟ فقد رواه شعبة - 01:56:29
بو حماد بن زيد وهشيم وابن علية ولم يذكر واحد منهم لا التسمية ولا لفظ الامر. ثم يأتي عبد الله بن المختار ويخالف هؤلاء الحفاظ
ونقول قبله هذا غير صحيح. وقول بان - 01:56:50

آآ الراوي يتفرد عن غيره لا يأتي بنتي ما ذكر الغير قبل هذا غير صحيح. لأن المراد بالزيادة هي مجرد التفرد وليس المراد ان يروي ما
يخالف غيره هذا غير صحيح وذكر هذا الائمة السابقون رحمهم الله تعالى. وهذا واضح وقد سبق ان ذكرنا هذا في مباحث متعددة -
01:57:05

سوف نذكر هذا ان شاء الله ونبسطه في موطنه في غير ما يذكر من باب الزواج على الشرح اما ما يذكر في باب آآ جامعة
الله نذكر هذا ونبسط وابين ان الذي يجري على قواعد الائمة السابقين انهم لا يحكمون على الزيادة في حكم - 01:57:30
من الطابول والرأس بل يرجحون بالخرائن. وهذا الحكم في مسألة تعارض الوصل والارسال. ومن قال قبله مطلقا ويرد مطلقا فقد
غلط فان الائمة السابقين الذي يقتضي تصرفه وصنعيه ان محکومون على كل زيادة - 01:57:50
وعلى كل حديث في حكم مستقل ولا يحكمون بحكم كلي يعم جميع هذه الاحاديث فهذا غلط. الله اعلم. يكفي هذا - 01:58:13